[39] ثلاثمأة من الابل وألف رأس من البقر والغنم، واتخذ وليمة عظيمة وقال: معاشر الناس ألا من أراد من طعام علي ولدي فهلموا وطوفوا بالبيت سبعا سبعا (1)، وادخلوا وسلموا على ولدي علي، فإن ا شرفه، ولفعل أبي طالب شرف يوم النحر (2). بيان: لا يخفى مخالفة هذا الخبر لما مر من التواريخ، ويمكن حمله على النسئ (3) الذي كانت قريش ابتدعوه في الجاهلية، بأن يكون ولادته عليه السلام في رجب أو شعبان، وهم أوقعوا الحج في تلك السنة في أحدهما، وبشعبان أوفق، وا يعلم.38 - كنز الكراجكى: روى المحدثون وسطر المصنفون أن أبا طالب وامرأته فاطمة بنت أسد رضوان ا عليهما لما كفلا رسول ا صلى ا عليه واله (4) استبشرا بغرته _____ الاول * (1) كذا في نسخ الكتاب، وفى المصدر: وطوفوا بالبيت سبعا. (2) امالي ابن الشيخ. 80 و 82. (3) قال ا سبحانه: (انما النسئ زيادة في الكفر) الاية، سورة التوبة 38 وقد اختلف المفسرون في معنى النسئ، قال مجاهد: كان المشركون يحجون في شهر عامين، فحجوا في ذى الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، ثم حجوا في صفر عامين وكذلك في الشهور حتى وافقت الحجة التى قبل حجة الوداع في ذى القعدة، ثم حج النبي صلى ا عليه وآله في العام القابل حجة الوداع فوافقت في ذى الحجة، إلى آخر ما ذكره وقال أبو ريحان البيرونى في الاثار الباقية ما حاصله: إن السنة القمرية تتقدم على الشمسية عشرة أيام تقريبا في كل عام، فإذا مضى ثلاثة اعوام صار المتأخر بمقدار شهر، وكانوا يزيدون على السنة الثالثة شهرا ويجعلون اول السنة الرابعة من صفر ويسمونه محرما، فكان يقع حجهم في تلك السنة في محرم ثم بعد سنتين في صفر وهكذا. وذكر النيشابوري في تفسيره ما يقرب من ذلك. إذا عرفت هذا فيمكن توجيه الخبر على ما ذكره المصنف قدس سره الشريف، بأن يكون ولادته عليه السلام في رجب والمشركون أيضا أوقعوا الحج في تلك السنة فيه لاجل النسئ، فصار ولادته عليه السلام في أيام الحج الذى ابتدعوه لا في ذى الحجة واقعا. واما كونه بشعبان اوفق فلعله لاجل الرواية التى رواها صفوان الجمال عن ابى عبد ا عليه السلام وقد ذكرها المصنف راجع رقم 7 من الباب ص 7. (4) الغرة - بضم الغين -: اول الشئ ومعظمه وطلعته. وغرة الرجل: وجهه. وكل ما بدا لك من ضوء أو صبح فقد بدت غرته. _____ الثاني * أقول: الحق الواقع في معنى النسئ كما أشار إليه النبي صلى ا عليه وآله في خطبته عام حجة الوداع وشرحه المنجم الكبير أبو ريحان: أن قريشا كانوا يكبسون في كل ثلثة اعوام شهرا لئلا يتقدم موسم الحج عن فصل معين قدراموه لصلاح تجاراتهم فج يصير العام الثالث عند

الكبيسة ثلثة عشر شهرا فيسمون المحرم ذى الحجة (ثانية) ويبتدؤن بما بعده من الصفر فيعدون: محرم، صفر الخ. فمن ذلك النسئ ضل حسبان الشهور وعرفانها بحيث لا يدرى متى رجب الواقعي ومتى الربيع = _____